الصلاة على الميت

الصلاة على الشهيد

السؤال: **هل يصلى على الشهيد صلاة الجنازة؟**

الجواب: جاء في (صحيح البخاري) أن النبي -عليه الصلاة والسلام- لم يصلِّ على الشهداء، **وكان النبي -صلى الله عليه وسلم- يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد، ثم يقول: «أيهم أكثر أخذًا للقرآن؟» فإذا أشير له إلى أحدهما قدَّمه في اللحد، وقال: «أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة» وأمر بدفنهم في دمائهم، ولم يغسَّلوا، ولم يُصلَّ عليهم.** [البخاري: 1343]، فلم يُصلَّ عليهم؛ لأن الصلاة على الميت شفاعة من أجل تكفير الذنوب، والشهيد يُغفر له كل ذنب إلا الدَّين، فمسألة الدَّين مسألة ثانية كما جاء في الحديث أن النبي –صلى الله عليه وسلم- أُتي بميت عليه دين فقال النبي -عليه الصلاة والسلام-: **«صلوا على صاحبكم»** حتى ضُمن الدَّين فصلى عليه [البخاري: 2289]، فالشهيد إذا لم يكن عليه دَين لا يحتاج إلى مثل هذه الصلاة؛ لأنها شفاعة، وجاء عنه -عليه الصلاة والسلام- أنه صلى على قتلى أحد بعد ثماني سنين كالمودِّع لهم [البخاري: 1344]، وجمعٌ من أهل العلم يقولون: إن المراد بالصلاة هنا الدعاء، وليست الصلاة المعروفة ذات التكبيرات الأربع، فالمرجَّح أنه لا يُصلى على الشهيد.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الرابعة والأربعون بعد المائة 4/8/1434ه